

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/50/37

9 October 2006

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الخمسون  
نيودلهي، 6-10 نوفمبر/ تشرين الثاني 2006

مقترح بمشروع: فيرغيزستان

تتكوّن هذه الوثيقة من تعليقات أمانة الصندوق وتوصياتها بشأن مقترح المشروع التالي:

إزالة

- خطة إدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي  
(يونديبي)  
وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة  
(يونيب)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

## ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات فيرغيزستان

<b>عنوان المشروع</b>	<b>الوكالة الثنائية / المنفذة</b>
خطة إدارة الإزالة النهائية للكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)

<b>عناوين المشاريع الفرعية</b>	
(أ) خدمة التبريد: المكوثات المتعلقة بالمساعدة التقنية والاستثمار	يونديبي
(ب) التدريب فيما يتعلق بالتبريد وإنشاء رابطة وطنية للتبريد	يونيب
(ج) تدريب موظفي الجمارك والنهوض بالقدرة الوطنية لمنع التجارة غير القانونية	يونيب
(د) استعراض وتحديث الأنظمة لتحسين مراقبة المواد المستنفدة للأوزون	يونيب
(هـ) استراتيجية أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة	يونديبي
(و) رصد أنشطة خطة إدارة الإزالة النهائية	يونيب

<b>الوكالة الوطنية المنسقة :</b>	مركز الأوزون الوطني، وزارة البيئة وحالات الطوارئ
----------------------------------	--

أحدث البيانات المبلغ بها عن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المعالجة في المشروع  
ألف : بيانات المادة 7 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون (ODP)، 2005، في سبتمبر/أيلول 2006)

كلوروفلوروكربون	8,10
-----------------	------

باء : بيانات البرنامج القطري القطاعية (أطنان قدرات استنفاد الأوزون، 2005، في سبتمبر/أيلول 2006)

مواد مستنفدة للأوزون	أيروصولات	رغاوى	خدمة تبريد	مواد مستنفدة للأوزون	مذيبات	عامل تصنيع	مادة تبخير
كلوروفلوروكربون-12			8,10				

استهلاك مواد كلوروفلوروكربون الذي ما زال مؤهلاً للتمويل (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	
--	--

خطة أعمال السنة الجارية : التمويل الإجمالي : 287 000 دولار أمريكي: الإزالة الإجمالية 6,0 طنا من أطنان قدرات استهلاك الأوزون

بيانات المشروع	2006	2007	2008	2009	2010	المجموع
كلوروفلوروكربون	36,4	10,9	10,9	10,9	0,0	
(مقدرة بأطنان معاملة استنفاد الأوزون)	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
الإزالة السنوية من المشاريع الجارية	1,0	1,0	2,0	3,0	0,0	7,0
الإزالة السنوية الجديدة التي يتم تناولها (خطة إدارة الإزالة النهائية)	1,0	1,0	2,0	3,0	0,0	7,0
استهلاك الكلوروفلوروكربون الذي يتعين إزالته	7,0	6,0	5,0	3,0	0,0	21,0
الحد الأقصى المسموح به لاستهلاك الكلوروفلوروكربون						
مجموع استهلاك المواد المستنفدة للأوزون الذي يتوجب إدخاله تدريجياً (مواد هيدروكلوروفلوروكربونية)						
تكلفة المشروع كما قدمت أصلاً (دولار أمريكي):						
تكاليف المشروع النهائية (دولار أمريكي):	142 600	65 100	25 300	0	0	233 000
تمويل الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)	194 000	63 000	60 000	0	0	317 000
تمويل للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)	336 600	128 100	85 300	0	0	550 000
التمويل الإجمالي للمشروع						
تكاليف دعم نهائية (دولار أمريكي)						
تكلفة دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)	18 538	8 463	3 289	0	0	30 290
تكلفة دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)	33 088	13 188	7 789	0	0	54 065
مجموع تكاليف الدعم	369 688	141 288	93 089	0	0	604 065
التكلفة الإجمالية للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)						
الجدوى النهائية لتكاليف المشروع (دولار أمريكي/كجم)						غير متاحة

طلب التمويل : الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2006) كما هو مبين أعلاه.

توصيات الأمانة	موافقة شمولية
----------------	---------------

## وصف المشروع

1. قدّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يوئنديبي)، بالنيابة عن حكومة قيرغيزستان، إلى الاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية طلباً بشريحة ثالثة من "خطة الإزالة الوطنية لمواد المرفق ألف (المجموعة الأولى) لقيرغيزستان (خطة الإزالة الوطنية)". وقد تمت الموافقة على خطة الإزالة الوطنية لقيرغيزستان في الاجتماع الرابع والأربعين. وستؤدي خطة الإزالة الوطنية إلى الإزالة النهائية المبكرة للمواد الكلوروفلوروكربونية في البلد بحلول العام 2009 وسوف تساعد حكومة قيرغيزستان على الوفاء بأهداف الامتثال الخاصة به فيما يتعلق بالكلوروفلوروكربون في عام 2007.

2. أعدت حكومة قيرغيزستان، بدعم من اليونيب بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية واليوئنديبي بوصفه الوكالة المنفذة المتعاونة، خطة إدارة الإزالة النهائية للكلوروفلوروكربون المقدمة لتتخذ فيها اللجنة التنفيذية في دورتها الخمسين. وتقرّح الخطة مزيجاً من الأنشطة الاستثمارية وغير الاستثمارية في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء، فضلاً عن استراتيجية لأجهزة جرعات الاستنشاق المقننة، بطلب للتمويل الإجمالي يبلغ 550 000 دولار أمريكي، إضافة إلى تكاليف دعم الوكالات وقدرها 54 065 دولار أمريكي. وسوف ينتج عنها الإزالة الكاملة للاستهلاك المتبقي من الكلوروفلوروكربون بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2009، منها 7 أطنان من معامل استهلاك الأوزون لم تتلق تمويلًا حتى الآن.

3. يوجد نظام مطبق للترخيص منذ سبتمبر/أيلول 2000، وجرى تعزيزه في عام 2004. وهو يشمل حظراً على إنتاج المواد المستنفدة للأوزون وقيوداً على الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون وعلى المبيعات والمشتريات من المواد المستنفدة للأوزون، وحظراً على استيراد المعدات التي تستخدم المواد المستنفدة للأوزون، وضرورة الإبلاغ عن الواردات والصادرات والمبيعات من هذه المواد.

4. وقد سبق للبلد، الذي يقتصر استهلاكه على قطاع خدمة التبريد، أن تلقى دعماً من الصندوق المتعدد الأطراف من خلال خطة لإدارة غازات التبريد. ويقدم مقترح المشروع وصفاً تفصيلياً لنتائج الأنشطة المضطلع بها في إطار خطة إدارة غازات التبريد والحالة الراهنة في قطاع الخدمة. ويقدم تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد باعتباره ناجحاً وسوف يكتمل إنجازه بحلول نهاية هذا العام. والمزمع أن تبدأ خطة إدارة الإزالة النهائية فور اكتماله تجنباً لفقدان الزخم المكتسب.

5. وبموجب خطة إدارة الإزالة النهائية، ينتظر أن يستفيد التقنيون في قطاع أجهزة تكييف الهواء المتنقلة من المعدات والتدريب وأن تقدم الحوافز المالية لأصحاب المركبات بغية إعادة تهيئتها. وتحقيقاً لهذا الغرض، سيجري توزيع أربع آلات للاستعادة وإعادة التدوير على المؤسسات الرئيسية لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة، كما ستعقد حلقتا عمل. وسيدفع مبلغ 50 دولاراً أمريكياً لمرة واحدة لملاك السيارات المجهزة بأجهزة تكييف هواء متنقلة تعمل بالكلوروفلوروكربون-12 الذين يوافقون على إعادة تهيئتها لتعمل بالهيدروفلوروكربون-134 أ. ومن المتوقع إعادة تهيئة 400 وحدة لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة خلال فترة السنتين. ولن يدرج في هذا المشروع مزيد من معدات إعادة التدوير، لأن الهياكل الأساسية القائمة تعدّ كافية.

6. سيجري تدريب قرابة 150 من التقنيين المختصين بأجهزة التبريد خلاف أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. وسيجري تعزيز ممارسات الخدمة في صناعة التبريد من خلال تحديد مدونة أخلاقية للممارسات الطيبة، ومنح شهادات للتقنيين في مجال التبريد، وإنشاء رابطة للتقنيين في هذا المجال. كما يُعزّم عقد حلقات دراسية عن الأنواع الخليط وعن غازات التبريد الهيدروكربونية. وسيجري توزيع 30 آلة أخرى محمولة للاستعادة، وست

آلات للاستعادة للنظم الثابتة، وعشر مضخات استعادة محمولة. وسيتم إبلاغ التقنيين بكيفية الاستخدام الملائم في حلقات العمل.

7. ستوفر خطة إدارة الإزالة النهائية تدريباً لعدد يبلغ 60 من مسؤولي الجمارك (المفتشون والمراقبون وشرطة الجمارك) ودعمًا لإقامة نظام للرصد/الرقابة فيما يتعلق بترخيص وحدة الأوزون لاستيراد المواد المستفدة للأوزون.

8. سيجري تعزيز وحدة الأوزون الوطنية في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية بإنشاء مشروع وحدة لرصد وإدارة المشروع. وأبدت حكومة قيرغيزستان استعدادها لإتاحة مزيد من حيز المكاتب لإيواء هذه الوحدة. وتيسيراً لعملها، ستدعم خطة إدارة الإزالة النهائية تشغيل المكتب، بما في ذلك مرتب موظف برنامج وحدة الرصد والإدارة وتكاليف تشغيل المكتب اليومية، بما فيها السفر الضروري محلياً داخل البلد.

9. لا تنتج قيرغيزستان أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة. وتنظم التشريعات الوطنية استيراد المواد المستفدة للأوزون والإيروسولات المعتمدة على الكلوروفلوروكربون. وما زال يجري استيراد منتجات الإيروسول المحتوية على المواد الكلوروفلوروكربونية في أجهزة الاستنشاق الطبية (أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة). وتعترم قيرغيزستان التحول إلى بدائل لأجهزة جرعات الاستنشاق المقننة التي تعمل بالكلوروفلوروكربون دون إضرار بالصحة العامة. ويقدر إجمالي الاستيراد السنوي من المواد المستفدة للأوزون التي تحتويها أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة بما يقرب من 1,6 طناً من أطنان معامل استهلاك الأوزون. وكانت أكثر مكونات أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة استيراداً في عام 2005 الإنجاليبت (7 في المائة)، الكاميتون (32 في المائة)، السالبتامول (22 في المائة)، الأولازول (19 في المائة)، البيروتيك (5 في المائة)، الأستومبنت (5 في المائة). وقد طلبت قيرغيزستان من خلال اليونيب تمويلاً لاستراتيجية للإزالة المتعلقة بأجهزة جرعات الاستنشاق المقننة حتى يتسنى لها تحقيق الانتقال على الوجه الملائم إلى أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة التي لا تعمل بالكلوروفلوروكربون.

10. طلب التمويل على ثلاث شرائح سنوية، وتمثل أولى هذه الشرائح نسبة 60 في المائة من إجمالي التمويل.

## تعليقات الأمانة وتوصياتها

### التعليقات.

11. مستوى التمويل المطلوب لخطة إدارة الإزالة النهائية المطروحة مؤهل للقبول. وقد استعرضت الأمانة الطلب المقدم وتأكدت من ملاءمة التدابير المقترحة ومن توفيرها التوازن السليم بين الأنشطة. كما يبدو التمويل المرتبط بالخطة مناسباً للأنشطة المتوخاة. ونظراً لأن الأنشطة تعدّ استمراراً مباشراً لما يبدو أنه تنفيذ خطة نشطة لإدارة غازات التبريد، يبدو من المحتمل أن قدرأ كبيراً من المبالغ المطلوبة بالفعل سيخصص للسنة الأولى من التنفيذ. وعليه، يبدو أن الموافقة في الشريحة الأولى على نسبة 60 في المائة من إجمالي التمويل لها ما يبررها.

## التوصيات

12. توصي الأمانة بموافقة شمولية على خطة إدارة الإزالة النهائية لقيرغيزستان. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن :

- (أ) توافق من حيث المبدأ على خطة إدارة الإزالة النهائية لقيرغيزستان، بمبلغ 233 000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 30 290 دولاراً أمريكياً ليونيب بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية وعلى 317 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 23 775 دولاراً أمريكياً ليونديبي ؛
- (ب) توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة قيرغيزستان واللجنة التنفيذية من أجل تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة ؛
- (ج) تحث اليونيب على المراعاة الكاملة لمتطلبات المقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية؛ و
- (د) توافق على الشريحة الأولى من الخطة بمستويات التمويل المبينة في الجدول أدناه:

عنوان المشروع	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	تكلفة الدعم (دولار أمريكي)	الوكالة المنفذة
(أ) خطة إدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	194 000	14 550	يونديبي
(ب) خطة إدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	142 600	18 538	يونيب



## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة قيرغيزستان واللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف بشأن خطة إدارة الإزالة النهائية للكوروفلوروكربون

1. يمثل هذه الاتفاق التفاهم بين حكومة قيرغيزستان ("البلد") واللجنة التنفيذية بالنسبة للإزالة الكاملة للاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") في قطاع التبريد قبل حلول أول يناير/كانون الثاني 2010 بمقتضى الجداول الزمنية للبروتوكول.
  2. يوافق البلد على الالتزام إزالة استعمال المواد في المرفق ألف (المجموعة الأولى) لبروتوكول مونتريال على النحو المبين في الصف 5 من التذييل 2- ألف ("الأهداف") في هذا الاتفاق . ويقبل البلد بأته، مع قبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة "للمواد" على النحو المبين في وثيقة خطة إدارة الإزالة النهائية.
  3. رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، ومع بدء تطبيق نظام للترخيص بالواردات/الصادرات لرصد ومراقبة التجارة في المواد المستنفدة للأوزون، تقبل اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، توفير التمويل المحدد في الصف 9 من التذييل 2- ألف ("التمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية مبدئياً هذا التمويل في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").
  4. على البلد أن يلتزم بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2- ألف . وسوف يقبل أيضاً بتحقيق مستقل من الوكالة المنقذة ذات الصلة عن تحقيق حدود الاستهلاك هذه ، على النحو المبين في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.
  5. ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل، ما لم يفِ البلد بالشروط التالية ، قبل ثلاثين يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :
- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة للسنة المعنية؛
  - (ب) أن تحقيق هذه الأهداف سيخضع لتحقيق مستقل، إذا طلبت اللجنة التنفيذية ذلك بمقتضى الفقرة (د) من المقرر 54/45؛
  - (ج) أن يكون البلد قد أنجز فعلياً كافة الخطوات العملية المحددة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛ و
  - (د) أن يكون البلد قدّم برنامج تنفيذ سنوي وفقاً لشكل التذييل 4- ألف (برامج التنفيذ السنوية) بالنسبة للسنة التي طلب التمويل من أجلها وأن يكون قد حصل على إقرار اللجنة التنفيذية لهذا البرنامج.
6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. والمؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("الرصد") سوف ترصد وتبلغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المحددة في التذييل 5- ألف . وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 9.

7. رغم أن التمويل قد حدّد على أساس تقديرات احتياجات تنفيذ البلد لالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، تقبل اللجنة التنفيذية أن يستخدم البلد هذه المبالغ لأغراض أخرى يمكن إثبات إنها تيسّر عملية الإزالة بأقصى قدر ممكن من السلاسة، بما يتمشى مع هذا الاتفاق، سواء كان قد جرى أو لم يجر التفكير في هذا الاستخدام للمبالغ لدى تحديد قيمة التمويل بموجب هذا الاتفاق. غير أن أي تعديلات على استخدام التمويل يجب أن تُوثّق مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي للبلد وأن تحصل على تأييد اللجنة التنفيذية، على النحو الوارد في الفقرة الفرعية 5 (د)، وأن تخضع للتحقق من قبل جهة مستقلة على النحو الوارد بيانه في الفقرة 9.

8. سوف يُولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة في قطاع الخدمات ، وبصفة خاصة:

(أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) سوف يكون تنفيذ برنامج المساعدة التقنيّة للقطاعات الفرعية بخدمة التبريد على مراحل، بحيث يمكن تحويل الموارد المتبقية لأنشطة أخرى كالتدريب الإضافي أو شراء أدوات خدمة ، وذلك في الحالات التي لا تكون فيها النتائج المقترحة قد تحققت، وستخضع هذه الأنشطة للرصد عن كثب وفقاً للتذييل 5-أ من هذا الاتفاق؛ و

(ج) سوف يأخذ البلد والوكالات المنفذة بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية.

9. يوافق البلد على الاضطلاع بالمسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي تُقام نيابة عنه، من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق يونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") بالنسبة لأنشطة البلد في نطاق هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-أ، بما في ذلك، ولكن ليس حصراً ، التحقق المستقل. ويُوافق البلد أيضاً على عمليات تقييم دورية تجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للسندوق المتعدّد الأطراف. وستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-ب. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصقّين 10 و 11 من التذييل 2-أ.

10. في حال عدم تمكّن البلد ، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة الموادّ المذكورة في التذييل 1-أ، أو إذا عجز ، بطريقة أخرى، عن الامتثال لهذا الاتفاق، عندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول موافقة على التمويل منقح تحدده اللجنة التنفيذية بعدما يكون البلد قد أثبت أنه وفي بكافة التزاماته التي كان مفترضاً أن تتحقق قبل تسلّم دفعة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بمقدار المبالغ المحددة في التذييل 7-أ، عن كل طن من معامل استنفاد الأوزون من تخفيض الاستهلاك غير المُجز في أي سنة من السنوات.

11. لن تخضع عناصر التمويل في هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار مستقبلي للجنة التنفيذية قد يؤثر على تمويل أية مشروعات قطاعات استهلاك أخرى، أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.



12. على البلد أن يستجيب لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية من أجل تسهيل تنفيذ هذا الاتفاق . وبصفة خاصة عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13. يُصطع بكافة الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

## تذييلات

### التذييل 1- ألف : المواد

المرفق ألف :	المجموعة الأولى	كلوروفلوروكربون-11، كلوروفلوروكربون-12، كلوروفلوروكربون-113
--------------	-----------------	---

### التذييل 2- ألف : الأهداف والتمويل

بيانات المشروع	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	المجموع
1. حدود بروتوكول مونتريال	72,9	36,4	36,4	10,9	10,9	0,0	0,0	
2. الإزالة السنوية من مشاريع خطة إدارة غازات التبريد الجارية	14,2	1,1	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	15,2
3. الإزالة السنوية الجديدة المتناولة (خطة إدارة الإزالة الشاملة)	0,0	0,0	1,0	1,0	2,0	3,0	0,0	7,0
4. إجمالي استهلاك الكلوروفلوروكربون الذي تتعين إزالته	14,2	1,1	1,0	1,0	2,0	3,0	0,0	22,3
5. الأهداف الناجمة التي يتعين تحقيقها فيما يتعلق بالكلوروفلوروكربون	22,3	8,1	7,0	6,0	5,0	3,3	0,0	22,3
6. إجمالي استهلاك المواد المستنفدة للأوزون التي سيجري إدخالها (مواد هيدروكلوروفلوروكربونية)		غير متاح					غير متاح	غير متاح
تكاليف المشروع (دولار أمريكي):								
7. التمويل ليونديبي (بما فيه استراتيجية أجهزة جرعات الاستنشاق المقننة)			194 000	63 000	60 000	0	0	317 000
8. التمويل للوكالة المنفذة الرئيسية بونيب			142 000	65 100	25 300	0	0	233 000
9. إجمالي تمويل المشروع			336 600	128 100	85 300	0	0	550 000

تكاليف الدعم (دولار أمريكي)						
23 775	0	0	4 500	4 725	14 550	10. تكلفة الدعم ليونديبي (7,5%)
30 290	0	0	3 289	8 463	18 538	11. تكلفة الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية يونيب (13%)
54 065	0	0	7 789	13 188	33 088	12. إجمالي تكاليف الدعم
604 065	0	0	93 089	141 288	369 688	13. إجمالي التكلفة بالنسبة للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)

### التذييل 3- ألف : الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في التمويل للموافقة عليه في الاجتماع الثالث لسنة برنامج التنفيذ السنوي. وفي حالة طلب اللجنة التنفيذية التحقق من إنجاز الأهداف الواردة في خطة إدارة الإزالة الشاملة، من المفهوم أن الموافقة على صرف الشريحة قد يتأخر إلى حين إكمال التحقق واستعراضه.

### التذييل 4- ألف : شكل برنامج التنفيذ السنوي

البيانات
البلد
سنة الخطة
عدد السنوات المتّمة
عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة
الاستهلاك المستهدف للموادّ المستنفدة للأوزون للسنة السابقة
الاستهلاك المستهدف للموادّ المستنفدة للأوزون لسنة الخطة
مستوى التمويل المطلوب
الوكالة المنفذة الرئيسية
الوكالة (الوكالات) المنفذة المتعاونة

### 2. الأهداف

المؤشرات	السنة السّابقة	سنة الخطة	الخفض
المعروض من الموادّ المستنفدة للأوزون	استيراد		
	المجموع (1)		
الطلب على الموادّ المستنفدة للأوزون	تصنيع		
	خدمة		
	تخزين		
	المجموع (2)		

## 3. الإجراء العملي في مجال الصناعة

إزالة موادّ مستنفدة للأوزون (بأطنان معاملة استهلاك الأوزون)	عدد أنشطة الخدمات ذات الصلة	عدد المشروعات المنجزة	التخفيض ضمن سنة الخطة (1)-(2)	الاستهلاك سنة الخطة (2)	الاستهلاك السنة السابقة (1)	القطاع
						تصنيع
						المجموع
						خدمة
						تبريد
						المجموع
						المجموع العام

## 4. المساعدة التقنية

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

النشاط المقترح :

الهدف :

الفئة المستهدفة :

التأثير :

## 5. إجراءات من جانب الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة العامة / النشاط المقرر
	نوع مراقبة السياسة العامة بشأن استيراد المواد المستنفدة للأوزون : الخدمة ، إلخ.
	توعية عامة
	أمور أخرى

## 6. الموازنة السنوية

النشاط	النفقات المقررة (دولار أمريكي)
المجموع	

## 7. الرسوم الإدارية

## التذييل 5- ألف : مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سيكون تنسيق وإدارة كافة أنشطة الرصد عن طريق "وحدة رصد وإدارة" المشروع، على النحو الذي تتضمنه خطة إدارة الإزالة النهائية هذه.

2. سيكون للوكالة المنفذة الرئيسية دور بارز بصفة خاصة في ترتيبات الرصد نظراً لتفويضها لرصد واردات الموادّ المستنفدة للأوزون، التي ستستعمل سجلاتها كمرجع لإعادة التدقيق في كافة برامج الرصد للمشروعات المختلفة ضمن خطة إدارة الإزالة النهائية. وهذا التنظيم، بالاشتراك مع الوكالة المنفذة المتعاونة، سوف يضطلع أيضاً بمهمة شاقة وهي رصد الواردات والصادرات غير القانونيّة للموادّ المستنفدة للأوزون، مع توجيه بلاغات عنها إلى الوكالات الوطنية المختصة من خلال مكتب الأوزون الوطني.

### التحقق والإبلاغ

3. يوجد نوعان مستقلان من التحقق في إطار هذا العنصر، بيانها كالتالي:

(أ) وفقاً للمقرر 54/45 تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة وقوع اختياري اللجنة التنفيذية على فيرغيزستان لإجراء مراجعة الحسابات ذات الصلة عملاً بالمقرر 54/45.

(ب) التحقق لأغراض الرصد تمشياً مع أهداف خطة إدارة الإزالة النهائية وأهداف برنامج التنفيذ السنوي لهذه الخطة سيجري تنسيقه وإدارته من خلال مشروع "وحدة الرصد والإدارة"، على النحو الوارد في خطة الإزالة النهائية هذه. وستشارك فيرغيزستان مع الوكالة المنفذة الرئيسية في تصميم إجراءات التحقق.

### تواتر عمليات التحقق

4. سيجري إصدار تقارير الرصد والتحقق منها كل عام، وذلك لتقديمها إلى الاجتماع الأخير للجنة التنفيذية. وستوفر هذه التقارير المدخلات إلى تقارير التنفيذ السنوية التي تطلبها اللجنة التنفيذية.

5. يتم تنسيق الأنشطة المرتبطة بحماية طبقة الأوزون وتنفيذ بروتوكول مونتريال من قبل وزارة البيئة والطوارئ عن طريق وحدة الأوزون الوطنية لفيرغيزستان التابعة لها. ويشمل ذلك ما يلي:

(أ) رصد التقدم المحرز في تنفيذ المشروعات والأنشطة التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف؛

(ب) وضع المبادئ التوجيهية واللوائح الضرورية لتنفيذ السياسات؛

(ج) دعم مبادرات وحملات التوعية العامة للترويج لحماية طبقة الأوزون على صعيد أصحاب المعدات/المستهلكين؛

(د) التواصل مع الوزارات والإدارات الأخرى، وممثلي الصناعة والوكالات المنفذة لنشر المعلومات المتعلقة بتأثير تدابير السياسات والتدابير التنظيمية.

6. سيقوم بتنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية فريق لرصد وإدارة المشروع يدعم وحدة الأوزون الوطنية في وزارة البيئة والطوارئ. وستكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن تنفيذ جميع أنشطة خطة إدارة الإزالة الشاملة.

7. لتحقيق الأهداف المحددة في خطة إدارة الإزالة النهائية من الضروري أن يقوم فريق رصد وإدارة المشروع بدعم من وحدة الأوزون الوطنية بصفة مستمرة بتنسيق تنفيذ التدابير ورصد التطورات في السوق وأن تكون له المرونة الكافية للتكيف مع تغيرات السوق. وسيتم الاضطلاع برصد تأثير جميع التدابير التي تتخذ خلال فترة التنفيذ بأكملها وتتخذ إجراءات تصحيحية في حالة عدم تحقيق أي من التدابير للنتائج المقصودة.

8. من العوامل الرئيسية للنجاح أن يتوافر لفريق رصد وإدارة المشروع قوة العمل والصلاحية الكافيتان للإشراف على التنفيذ والدخول والمشاركة في المناقشة الضرورية مع السلطات في الصناعة خلال إعداد التشريعات المستكملة، والمدونة الأخلاقية للممارسات، والخطة المحسنة لإعادة الاستخدام. ونظراً لنوع الإجراءات المطلوبة، من الضروري أن تشترك السلطات ضمن حكومة قبرغيزستان، والقطاع الخاص والرابطات ذات الصلة وأن تستشار في تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية. ولتعزيز التحرك المستمر نحو التكنولوجيا غير المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون وممارسات الخدمة المحسنة في الصناعة، سيوفر فريق رصد وإدارة المشروع التوجيه التقني ويلتمس التمويل ويقوم بصفة عامة بتهيئة مناخ تمكيني للشركات. ولكفالة إسهام الخبرات الدولية ولدعم العملية التنظيمية، يقترح تخصيص مبلغ 8 000 دولار أمريكي تحت هذا البند للمساعدة التقنية.

9. سيشمل عنصر الرصد والإدارة والتقييم لفريق رصد وإدارة المشروع بخطة إدارة الإزالة النهائية، على سبيل المثال، الأنشطة التالية طوال مدة الخطة:

(أ) إدارة وتنسيق تنفيذ الخطة مع مختلف إجراءات السياسات الحكومية المتعلقة بقطاع خدمة التبريد؛

(ب) إنشاء برنامج لإعداد السياسات وتنفيذها، يغطي مختلف الإجراءات التشريعية والتنظيمية والمتعلقة بالحوافز والعوامل المثبطة والعقوبات لتمكين الحكومة من ممارسة الولايات المطلوبة لضمان امتثال الصناعة للالتزامات الإزالة؛

(ج) إعداد وتنفيذ أنشطة التدريب والتوعية وبناء القدرات لإدارات الحكومة الرئيسية والمشرعين وصانعي القرار وغيرهم من الجهات المؤسسية صاحبة المصلحة، لكفالة درجة عالية من الالتزام بأهداف الخطة والتزاماتها؛

(د) إبلاغ صناعة التبريد بتوافر التمويل في إطار خطة إدارة الإزالة النهائية هذه؛

(هـ) القيام، بالتعاون مع الصناعة، بإعداد وصيانة قاعدة بيانات للتقنيين المرخص لهم في مجال التبريد وأجهزة تكييف الهواء المتنقلة، بما فيها أسماء وعناوين مقدمي الخدمات الذين سبق أن تلقوا مشورة وتوصيات بشأن تخصيص حصص استيراد سنوية لجميع المواد الكيميائية من المجموعة الأولى، بالتذييل ألف؛

(و) إعداد تقرير مرحلي سنوي بالتنفيذ العام لخطة إدارة الإزالة النهائية وفقاً لإجراءات اللجنة التنفيذية وشروطها المتعلقة بهذه المهمة؛

(ز) القيام، بالتعاون مع الصناعة، بتنسيق وتنفيذ أنشطة إذكاء الوعي وتوجيه المعلومات؛

(ح) إعداد المعايير التجارية لمراكز إعادة تدوير/استعادة غازات التبريد بالتعاون مع السلطات ذات الصلة وممثلي الصناعة؛

(ط) رصد مراكز إعادة التدوير/الاستصلاح القائمة، وذلك بجمع البيانات بصفة منتظمة عن كمية الكلوروفلوروكربون، الخ الجاري إعادة استعمالها؛

- (ي) التوزيع المحلي لمعدات الخدمة وآلات الاستعادة وإعادة التدوير/الاستصلاح، التي يتم شراؤها من خلال اليونديبي وتسليمها للبلد؛
- (ك) إعداد معايير الاختيار للمشاريع التبديلية، وتنسيق وتنفيذ المشاريع التبديلية المشتملة على قدر كاف من نقل المعارف إلى الشركات الأخرى المماثلة؛
- (ل) اتخاذ الترتيبات لعقد حلقات عمل للصناعة وحرف الخدمة عن إمكانيات الاستعاضة عن الكلوروفلوروكربون وإعادة تدويره، ولعرض نتائج المشاريع التبديلية.

10. لأداء هذه المهام، ستجري إقامة تعاون وثيق بين فريق رصد وإدارة المشروع ووحدة الأوزون الوطنية بوزارة البيئة والطوارئ في قيرغيزستان.

### تنظيم المشروع

11. سوف تكون وزارة البيئة والطوارئ شريكاً تنفيذياً لهذا المشروع. وستعين مديراً وطنياً للمشروع من وحدة الأوزون الوطنية لقيرغيزستان يكون بمثابة حلقة الاتصال بين الوزارة واليونيب واليونديبي. وسيعين مدير المشروع من خلال عملية تنافسية متسمة بالشفافية. وسيكون مسؤولاً عن الإدارة اليومية للمشروع بمساعدة من فريق صغير لدعم المشروع. ومن الخيارات أن تستضيف وحدة الأوزون الوطنية فريق رصد وإدارة المشروع تحت مظلة وزارة البيئة والطوارئ.

12. سيجري إنشاء فريق لرصد وإدارة المشروع مؤلف من ممثلين لوحدة الأوزون الوطنية، ووزارة الداخلية والطوارئ واليونيب. وستكون لهذا المجلس وظيفة إشرافية، وسيقدم التوجيه للمشروع ويتخذ القرارات الرئيسية بشأنه. وسيجتمع على الأقل مرة في كل ثلاثة أشهر. وستكلف اليونيب موظفيها بتقديم المشورة فيما يتعلق بالسياسات والتوجيه التقني للمشروع.

### الرصد والتقييم ومراجعة الحسابات:

13. سيوفر فريق رصد وإدارة المشروع الإشراف العام على المشروع. وسيقوم اليونيب بالرصد الدوري للمشروع مهتدياً بمعايير ومؤشرات محددة وخطة للأعمال المالية.

14. سيكون مدير المشروع مسؤولاً عن الرصد اليومي لأنشطة المشروع وعمل الخبراء. وخلال مرحلة إنشاء المشروع سيقوم بإعداد خطة عمل تفصيلية، بما فيها رصد وتقييم المشروع وخطط الأعمال المالية. وسيقدم تقارير مرحلية شهرية موجزة لليونيب وتقارير أكثر تفصيلاً كل ثلاثة أشهر وكل سنة لليونيب وفريق رصد وإدارة المشروع، كما يعد بالتعاون مع اليونيب تقريراً نهائياً باستعراض المشروع، يشتمل على الدروس المستفادة منه.

15. سيقدم استشاريو المشروع تقارير عن المهام بالاتفاق مع مدير المشروع وفي إطار التنسيق العام الذي يقوم به.

16. سوف يخضع المشروع لعمليات مراجعة دورية من قبل مراجع حسابات قانوني وفقاً لقواعد اليونيب وأنظمتها.

## التذييل 6- ألف : دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة محدّدة في وثيقة المشروع على النحو التالي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
  - (ب) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي. بما يتماشى مع التذييل 5-ألف. وسوف تقدّم اللجنة التنفيذية تمويلاً منفصلاً للوكالة المنفذة الرئيسية لأغراض هذه المهمة؛
  - (ج) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
  - (د) التأكد من أن المنجزات في برامج التنفيذ السنوية السابقة ستؤخذ بالاعتبار في برنامج التنفيذ السنوي المستقبلي؛
  - (هـ) التبليغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة التقويم، لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية، بدءاً ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2007، بالإضافة إلى التقرير عن برنامج التنفيذ السنوي لعام 2006؛
  - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
  - (ز) إجراء مهامّ الإشراف المطلوبة؛
  - (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من القيام بتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بطريقة فعالة وشفافة، والتبليغ الدقيق عن البيانات؛
  - (ط) توفير التحقق من أن استهلاك الموادّ قد أزيل وفقاً للأهداف، في حال طلب اللجنة التنفيذية ذلك؛
  - (ي) تنسيق أنشطة الوكالات المنفذة المنسقة، إن وُجدت؛
  - (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات ؛ و
  - (ل) تقديم المساعدة مع دعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

## التذييل 6- باء : دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة :
  - (أ) بتقديم المساعدة في مجال تطوير السياسات العامة عند الطلب؛
  - (ب) مساعدة حكومة فيرجيزستان على تنفيذ الأنشطة الممولة من الوكالة المنفذة الرئيسية، والتحقق من هذه الأنشطة؛ و

(ج) تقديم تقارير للوكالة المنفذة الرئيسية عن هذه الأنشطة، لإدراجها في التقارير الموحدة.

#### التذييل 7- ألف : تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 10 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بمقدار 10 000 دولار أمريكي عن كل طن من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك لم يتحقق خلال السنة.

-----